

## الحجة على أهل المدينة

فيها شفعة لناس حضور فعلموا بالشفعة فان لم يطلبوها حين علموا فلا شفعة لهم وليس على المشتري ان يرفعهم الى السلطان بالشفعة وقال اهل المدينة ينبغي للمشتري ان يكون هو الذي يرفع الشركاء الى السلطان فاما ان يستحقوه واما ان يسلم له السلطان فان تركهم فلم يرفع امرهم إلى السلطان وقد علموا باشترائه فتركوا ذلك حتى طال زمانه ثم جاؤا يطلبون شفعتهم فلا نرى ذلك لهم .

وقال محمد كم ذلك الطول كم يوقتون أسنة أم سنتين أم عشر سنين أو أكثر أو أقل وقولكم ايضا هو الذي يرفع أمرهم إلى السلطان ما ذلك على المشتري انما الشفعة شفعتهم وانما الحق لهم فعليهم ان يرفعوا ذلك إلى السلطان فيطلبوا شفعتهم فان لم يفعلوا فلا شفعة لهم وكذلك